

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ  
الْحُمَرُ

المملكة العربية السعودية


وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبد الله بن عبدالعزيز الجامعية


قسم المخطوطات

0011110011110011111111



VA.V

مكتبة المعلمين



٢٦ - ٤

عد المقرب  
بغاء اللسان ركعته ص

علمه و و و

هذه كتابة على هذه



هذا كتاب  
ابراهيم الحمد  
عفاف عنه

# كتاب منية المصلى

أى واحد القبس

العالمين واتبع ذكر الله تعالى بذكر رسوله عليه السلام فقال  
والصلاۃ على رسوله محمد واله ای اهلہ اجمعین اعلموا  
خطاب عام ملن يطلب الامتناف ~~فتقلم الله~~ ای جعلکم من  
فقین لطاعته ~~وایانا ان~~ انواع العلوم كثیرة واهم الانواع  
بالتحصیل متعلق باهم ~~مسائل~~ الصلاۃ لأنها واجبة  
على الغنی والفقیر ~~خلاف~~ الرکوة والی ~~و متکر~~ كل يوم  
وليلة ~~خلاف~~ الصوم فلما رأيته رغبة المقتبسين بمحققین  
اسم فاعل من اقتبس و هو شعلة نار و تو خذ من معظمها  
شبه العلم بالنور العظيم وطالبه بالمقتبسين من ذلك النور في  
تحصیلها متعلق برغبة والضمير للمسائل ~~القطط~~ جواب  
مما ينتقيت ما أكثر ~~وقوعه~~ للصلیل وما لا بد لهم منه من  
محضفات المتقدیل متعلق بال نقطت ومن مختارات المتأ  
خرین نحو الهدایة والمعیط وشرح الإسجابی على مختصر  
العلوی والغنية بالغین المضبوطة في أكثر النسخ وفي  
بعضها بالقلف المكسورة والملقط والذخیر وفتاوی  
قاضی خان وجموعه الكبير والصغر وسمیته ای سنت  
الكتاب الذي التقطته منیة المصلى ای ماتینه فغنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الحمد لله الذي جعل العبادة مفتح السعادة و مطلع السيادة ويلع  
الحسنى والزيادة وجعل الصلاة عمود قيامها وذروة سنامها  
وعلمة احكامها والصلاۃ والسلام على افضل نطقه سيدنا محمد  
الذى جعل في الصلاة فرحة عينه وعلى الله واصحابه الذين فارضا  
من معدن الدين بمحبته وعيته وبعد فيقول المفتقر إلى  
رحمة رب الغنی ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الحلبي قد كنت شرحت  
كتاب منیة المصلى سرحا وسمیته بعنیة المتملى لكن رأيت  
فيه بعض الاطالة التي رعى وحيثت للبيتدين والقادرين  
الملااة فاجببت ان اختصر من فرائد دلائله وازيد في فوائد  
مسائله تسهيل الطالبين وتنوير الراغبين والله سبحانه  
هو المستعان على كل صرada منه امبد او اليه المعاد وهو  
حسبی ونعم الوکيل قال المصنف رحمة الله ~~بسم الله الرحمن الرحيم~~  
~~الرحيم~~ تینا و تبرکا و اقتداء بالقرآن وكذا قوله العزیز لله رب

الدوليين



**المبتدئ** اي ما يستغني به عن غيره **وأسأل الله** اي وانا اسأل  
**الله فالوا** **وللحال** **ان يجعل ماعلمته** اي قصدته **خالصالو**  
**جهه** اي لذاته **ومكفرا** اي سببا لتفير ذنبوي اي سترها  
بعدم اطوالها بعدها بفضلها اي بفضلها لا باستحقاقها **وان**  
**يغفرني** ولو الذي ولاستاذي يلشيد الياء مفتوحة جمع  
استاذ **وهو الموفق للسداد** بفتح السين اي الصواب وعدم  
**الخطأ** **ومنه الهدایة** اي خلق الاهتداء والرشاد اي الاستقامة  
على طريق الحق اعلم خطاب عام لكل من يطلب معرفة وحكم  
**الصلوة بان الصلوة فرضة** اي مفروضة مقطوع بالحكم بها نافذ  
بته صفة **فرضة بالكتاب** اي القرآن والسنة اي الطريقة  
المنقولة عن النبي عليه السلام سوري القرآن **واجراء الامة**  
اي يقع في اجتماع المحبوبين **اما الكتاب** فقوله تعالى اقيمت  
**الصلوة** افانه امر وهو تفضي الوجوب **وامر اد** باقامتها **اد**  
وفهافي اوقاتها **وقوله تعالى وقوم الله قاتلين** اي صلو الله  
فاعين **وقيل** قوم وفي الصلاة خاسعين او مطيلين القيام  
وقوله تعالى حافظوا اي دا ومواعي **الصلوات** **والصلوة**  
**الوسطي** وهي صلاة العصر وقيل غير ذلك وخصها بعدا

لتعميم لزيادة شرفها وللاه هقام بها اذ هي مظنة التكاسل عنها  
لكونها في وقت كثرة الاشتغال **وقوله تعالى** فسبحان الله  
تسوين **تسون** وحين تصبحون وله الحمد في السموات  
والارض وعشيا وحين تظهرون **وذاي** سبحو الله في هذه الا  
وقات **واعر** **اصلو ان** على **ما رأى** عن ابن عباس رضي الله  
عنه انه **قيل له** هل تجد ذكر الصلوات الخمس في القرآن  
قال **نعم** وتلا هذه الآية **تسون** صلاة المغارب والعشاء .  
تصبحون صلاة الفجر **وعشيا** صلاة العصر **وحين** تظهرون  
صلاة الظهر **وقوله** وعشيا متصل بقوله حين **تسون** وله  
الحمد في السموات والارض اعترض بينهما **ومعناه** ان علي ا  
لم يزبن كلهم من اهل السموات والارض ان يحمدوه كذا في  
لکشاف **وقوله** تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا  
**موقتا** اي فرضام وقتما حدو دا باوقات لا يجوز اخراجها  
عنها **اما السنۃ** فما روي عن النبي عليه السلام في  
الصحابيين انه قال بني الاسلام اي الایمان فان ما شئ واحد  
عند اهل السنۃ **علي خمس** اي خمس خصال شهادة ان  
**الله الا الله** بحسب شهادة بدلا من خمس وبرفعها خبر

مبتدأ محدث و كذلك ما عطوا علينا **وأن محمد رسول الله عطف**  
عليه أن لا إله إلا الله فهذا الشهادة واحدة من خمس مقامات

**الصلة** أي أقامها ثانية **وإيتا الزكوة** ثالثة **وصوم شهر**  
**رمضان** رابعة **وجمع البيت** خامسة من استطاع الميم بسبيل  
حلمه الرفع على أنه فاعل المصطلح مضاد إلى مفعوله والاستطاع  
عنة **الجهم** والقدر على الزاد والراحلة فاضلين عن  
الحواجب **الاصلية** والموازم الشرعية **وقوله عليه السلام** لكل  
**شيء علم** أي علامة دالة على تحقق **وعلم الإيمان الصلاة** فيه،  
علامة لوجوده في القلب باعتبار الظاهر **وقوله عليه السلام**  
**الصلاحة** عماد الدين فين أقام ما فقد أقام الدين ومن تركها  
**فقد هدم الدين** كمما أن الخيمة تقوم باقامة عمودها وتسقط  
بسقوطه **وقوله عليه السلام** خمس صلوت مبتدأ افترضنا  
**الله على العباد** خبر من أحسن وظنوه **باسياغه والإ**  
**بيان** بيته وادابه **وصلاهن لوقتهن** **وإن ركوعهن وسجودهن**  
بالطهارة فيه **وخشن عمرهن** أي خضوعهن باعصار القلب  
وجمع الهمة وصرف الشواغل الدينية عن الفكر **كان له على الله**  
**عهد** أي وعد منك **أن يغفر له** أي إن يغفر له ذنبه **وقوله**

**وقوله**

وقوله صلى الله عليه وسلم الفرق بين إيمان العبد وبين الكفر  
أي بين العبد وبين أن يصل إلى الكفر بالصلة وهذا كما يقال بينك  
وبين مرادك الاجتهاد أي بينك وبين بلوغ مرادك أن تجتهد فإذا  
اجتهدت بلغت وأما الفرق الفرق فليس من الحديث وهو غير صحيح  
من المعنى لأن ترك الصلوة ليس فرقاً بين العبد وبين الظرف وإن  
كما تقدم ثم مراد بهذا الحديث وأمثاله الترك اعتقاد أو هو دكار وجوباً  
واما اجماع الأمة فات الأمة قد اجتمع من لدن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم على فرضيتها من غير نكير ولا منازعة وذلك اجماع واجماع المسلمين  
حجّة لقوله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع امتى على الصلاة ثم اعلم بعد  
ما علمت بثبوت فرضيتها الصلوة باتفاق شرطي قبلها جماعة شرطية بمعنى  
الشرط والمراد به هنا اتفاق الصلوة الافتقد به عليها قوله قبلها صفة  
موضحة ومبينة بمعنى الشرط وفرض جماعة فرضية بمعنى فرض والمراد به  
هنا اتفاق الصلوة بدونه سوى الشرط والاركان وإن كان اجمع لونه وإن لم يكن  
هنا ما يكون جزءاً من الصلوة وواجبات جماعة واجب والمراد به هنا اتفاق  
تفقد الصلوة بتركه بل إن تركه سهل ويجب سجدة السهو وإن تركه  
عدا اتفاق الصلوة مع النقصان فتجب إعادة قيامها وإن لم يعدها يكون  
فاسقاً وإنما وسن اجماع سنة والمراد بها هنا ما ثاب بفعله في الصلوة